

وزارة المالية- فرع المحاسب العام دائرة السكن الحكومي

الموضوع: مناقصة علنية رقم 1001/2022 فحص رسوم الضرائب البلدية للوزارات الحكومية (بما في ذلك وزارة الدفاع) ومعالجة تخفيضها بواسطة مكاتب محامين

1. تطلب دائرة السكن الحكومي بهذا تلقي عروض من مكاتب محامين المتخصصين بمعالجة رسوم الضرائب البلدية، بما في ذلك ضريبة الأملاك « الأرنونا»، ضرائب التطوير، رسوم البناء، المياه والصرف الصحي، ضرائب التحسين وما شابه ذلك. تُطلب الخدمات من أجل فحص رسوم الضرائب البلدية المثيرة للجدل، المفروضة على الوزارات الحكومية المختلفة، بما في ذلك وزارة الدفاع، ومعالجة تقليصها أو إلغائها. تشمل الخدمات القيام بكافة الفعاليات المهنية والقانونية للحفاظ على حقوق الدولة واستخلاص الادعاءات في نطاق المباحثات مقابل السلطات المحلية واتحادات المياه والصرف الصحي. بنيت الوزارة اختيار لغاية 3 مزودين في نطاق المناقصة.
2. فترة التعاقد تكون لفترة سنتين (2 سنوات). يحفظ الحق للوزارة لتمديد التعاقد مع المزود الفائز لفترات إضافية لغاية سنة واحدة في كل مرة لا تتجاوز 3 سنوات بشكل تراكمي، بحيث يمكن أن يصل المجموع الكلي لفترات التعاقد لفترة تراكمية لغاية 5 سنوات كحد أقصى.
3. الاشتراك في المناقصة مشروط باستيفاء الشروط المسبقة، الواردة في المادة 6 من لوائح واجب المناقصات، للعام 1993.
4. بالإضافة إلى ذلك، يجب على مقدم العرض أيضاً استيفاء شروط الحد الأدنى التالية:
 - 4.1. يجب على مقدم العرض عرض ثلاثة محامين من قبله هم أعضاء مسجلين بموجب القانون في نقابة المحامين في إسرائيل وقت تقديم العرض، حيث يستوفي كل واحد منهم كافة الشروط التالية:
 - 4.1.1. صاحب تجربة مثبتة ثلاث سنوات على الأقل ابتداء من سنة 2016 بمعالجة قانونية لرسوم ضريبة الأملاك-الأرنونا لما لا يقل عن 25 عقار، كل عقار في موقع مختلف (عقارات لا تحد بعضها البعض)، من بينها 20 عقاراً مبنياً و- 5 عقارات أرض غير مبنية بما في ذلك كتابة وتقديم اعتراضات للسلطة المحلية.
 - 4.1.2. مثل بنفسه، أو رافق محامي آخر، في لجان الاستئناف لشؤون ضريبة الأملاك – الأرنونا بموضوع 5 عقارات على الأقل ابتداء من سنة 2016، بما في ذلك تحضير استئناف والحضور في مباحثات لجنة الاستئناف.
 - 4.1.3. صاحب تجربة مثبتة ثلاث سنوات على الأقل ابتداء من سنة 2016 بمعالجة قانونية لرسوم ضرائب التعبيد في – 3 مواقع مختلفة على الأقل.
 - 4.2. المحامون الذين سيعرضهم مقدم العرض بموجب البند السابق، أو على الأقل واحد منهم، يستوفي/ون أيضاً الشروط التالية (ممكن عرض محامي آخر في الطاقم في كل بند من البنود التالية):
 - 4.2.1. أكتسب 5 سنوات تجربة على الأقل بمعالجة رسوم ضريبة الأملاك-الأرنونا عن مساحات مبنية بحجم 70,000 متر مربع بشكل تراكمي (أو أكثر)، ومساحات أرض 10,000 متر مربع بشكل تراكمي (أو أكثر)، في موقع واحد أو في مواقع مختلفة.
 - 4.2.2. قدم للمحكمة المركزية للشؤون الإدارية على الأقل التماساً إدارياً واحداً، في مجال رسوم التعبيد المثيرة للجدل، حيث تم بحث الالتماس في المحكمة، حتى إصدار حكم (بما في ذلك بطريقة المصادقة على تسوية).
 - 4.2.3. قدم للمحكمة المركزية للشؤون الإدارية على الأقل استئنافاً إدارياً واحداً، على قرار لجنة الاستئناف لشؤون ضريبة الأملاك-الأرنونا، حيث تم بحث الاستئناف في المحكمة، حتى إصدار حكم (بما في ذلك بطريقة المصادقة على تسوية).
 - 4.2.4. قدم للمحكمة المركزية للشؤون الإدارية على الأقل التماساً إدارياً واحداً، في مجال رسوم ضريبة الأملاك-الأرنونا بأثر رجعي، حيث تم بحث الالتماس في المحكمة، حتى إصدار حكم (بما في ذلك بطريقة المصادقة على تسوية).

- 4.2.5. مثل في المحكمة في - 8 ملفات على الأقل في مجالات ضريبة الأملاك- الأرنونا و/أو رسوم ضرائب التعبيد، كمحامي قائد في الطاقم، أو كمرافق للمدعي العام للدولة (تم اكتساب كل التجربة المطلوبة لدى محامي واحد في الطاقم، الكمية غير قابلة للتوزيع بين عدد من المحامين).
- 4.2.6. مثل زيون واحد على الأقل، في مجال رسوم التحسين المثيرة للجدل، وأنجز له تخفيض بالدين، بعد قيامه بتنفيذ كافة مراحل المعالجة (بالاستعانة بمخمن أراضي في حالة الضرورة).
5. النص الكامل والمُلزم للمناقصة منشور في صفحة المناقصة، المنشورة في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت، على العنوان www.mr.gov.il
6. يجب على مقدم العرض إدخال عرضه في مغلف مغلق، بدون أي علامات تدل على هوية مقدم العرض، يسجل عليه رقم المناقصة فقط، لصندوق المناقصات الموجود في وزارة المالية، شارع كابيلن 1 القدس، الطابق الثالث- أرشيف المحاسب العام، في أيام العمل وفي ساعات الدوام، وذلك حتى موعد أقصاه تاريخ 10.4.2022 الساعة 13:00.
7. يمكن تقديم الأسئلة الاستفسارية لصاحب الدعوة خطياً فقط عبر البريد الإلكتروني على العنوان odedr@mof.gov.il وذلك حتى موعد أقصاه تاريخ 06.03.2022.
8. لا تلتزم لجنة المناقصات باختيار عرض أياً كان، ويحق لها إلغاء المناقصة كلها أو قسم منها، أو تأجيلها لأسباب ميزانية، لأسباب تنظيمية أو لأي سبب آخر - وفقاً لتقديراتها الحصرية.
9. في أي حالة لوجود تناقض أو عدم ملاءمة بين نص الإعلان وبين مستندات المناقصة، كما ستحدث من حين لآخر في موقع الانترنت، المذكور في مستندات المناقصة هو المُلزم.